

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٤١٣ لسنة ٢٠٢٠

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه؛

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن الشركات؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار وزير العدل رقم (١٥٠٢) بتاريخ ١٩٧٥/١١/١ بإنشاء مكتب توثيق خاص بنشاط المستثمرين في مصر والكائن بمقر الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بالقاهرة؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ والخاص بضمانت وحوافز الاستثمار؛

وعلى قرار رئيس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل بمجمع خدمات الاستثمار؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٨/٣٠؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق بمحافظة الوادى الجديد باسم (فرع توثيق نشاط المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالوادى الجديد - ويكون مقره مركز خدمات المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد- الكائن فى طريق الخارجة - أسيوط - مركز الخارجة - بجوار المخزن المتحفى- محافظة الوادى الجديد .

**(المادة الثانية)**

يختص مكتب توثيق نشاط المستثمرين بالوادى الجديد بتوثيق نشاط المستثمرين طبقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ، وأعمال التوثيق المتعلقة بالشركات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك بالإضافة إلى أعمال التوثيق الأخرى فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى .

**(المادة الثالثة)**

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/١٠/١

صدر في ٢٠٢٠/٩/٢١

وزير العدل

المستشار / عمر مروان